

## السؤال

أصبت منذ سنة بالتهاب العصب البصري ، وقد تعالجت ، واستشرت ثلاثة أطباء عن سببه ، الطبيبة الأولى قالت : عندك احتمال ضئيل أن تكوني مصابة بمرض التصلب اللويحي ، والتي أول أعراضه تبدأ بالتهاب العصب البصري ، والاحتمال كما قلت ضئيل جدا ، وإثبات الإصابة لا يمكن التأكد منه إلا بعد 10 أو 15 سنة ، والتصلب اللويحي : مرض عصبي يمكن يؤدي إلى الإعاقة الجسدية ، والطبيبة الثانية قالت : إن التهاب العصب الفيروسي ، ولا وجود لمرض التصلب اللويحي ، والطبيب الثالث أيضا نفى إصابتي بالتصلب اللويحي ، والآن تقدم لي خاطب ، فهل يجب علي إخباره بالمرض المحتمل ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف الفقهاء في عيوب النكاح التي يجب بيانها، فالجمهور على حصرها في عيوب معينة تمنع الاستمتاع كالجنون والجدام والبرص، وعيوب الفرج.

والقول الثاني : أن كل عيب ينفر أحد الزوجين من الآخر ، ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة ، فإنه عيب يلزم بيانه، ويثبت به الفسخ في حال كتمانها.

قال ابن القيم رحمه الله : " والقياس أن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ، ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة : يوجب الخيار " انتهى من " زاد المعاد " (5 / 166).

وهذا القول هو الراجح.

وسبق في جواب السؤال رقم : (111980) أن ذلك ينضبط بثلاثة أمور :

1. أن يكون المرض مؤثراً على الحياة الزوجية ، ومؤثراً على قيامها بحقوق الزوج والأولاد.
2. أو يكون منقراً للزوج بمنظره أو رائحته .
3. وأن يكون حقيقياً ، ودائماً ، لا وهماً متخيلاً ، ولا طارئاً ، يزول مع المدة ، أو بعد الزواج.

وبناء على هذا ؛ فلا يلزمك الإخبار بأنك قد أصبت بالتهاب العصب البصري؛ لأنك قد عولجت منه.

ولا يلتفت للمرض المحتمل الذي لم يثبت ، ويحتاج إلى عشر سنوات للتأكد من الإصابة به.

والله أعلم .